أحكام الصيام.

حكم من أفطر ثم ركب الطائرة ورأى الشمس ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم ومن المسائل ايضا عندنا مسألة معاصرة وهي ان الانسان قد يفطر قبل ركوب الطائرة لغروب الشمس ولكن ما ان يركبها ثم تقلع الطائرة الا ويرى الشمس. فهل يلزمه الامساك بعد هذا ام لا - 00:00:00

الجواب في ذلك خلاف بين اهل العلم. والقول الاقرب عندي ان شاء الله انه يستمر على فطره ولا يلزمه الامساك لانه افطر وهو على الارض فطرا صحيحا برؤية العلامة الشرعية. فقد برأت ذمته من صوم هذا اليوم على وجه - 00:00:28

شرعي صحيح. فالذي يريد ان يعمر ذمته مرة اخرى بامساك جديد فهو مطالب بالدليل. الدال على وجوب اعمال الذمة بهذا التشريع ولا اعلم دليلا يدل على وجوب ذلك ولا اعلم دليلا يدل على وجوب ذلك. فان قلت وما الفرق بين مسألة الطائرة ومسألة السحاب؟ فاننا قد نظن بوجود - 00:00:49

بسبب السحاب ان الشمس قد غربت ثم يتبين لنا انها لم تغرب فانت الزمتنا بماذا بالامساك فما الفرقان بين هذه والمسألة التي تخص الطائرة؟ انا اسمعها منكم. فهمتوا؟ فهمتم السؤال؟ ما الفرق يا بندر - 00:01:19

هنا ثبت غياب الشمس يقينا ليس لعارض غطاها طيب اما في السحاب فهو لا مهوب تحت الشرك ايه فهو عن غلبته ظن فالشمس لم تغرب حقيقة باعتبار موقعه الذي هو فيه - 00:01:43

وانما غطاها شيء افقي حجب رؤيتها فظننا غروبها وهي في الحقيقة لم تغرب واما مسألة الافطار في فانه لم يفطر الا وعن يقين بانها قد غربت فقد خرج عن عهدة المطالبة - 00:02:03

بصوم ذلك اليوم واتمامه عن يقين. فاذا رأى الشمس بعد ذلك بسبب اقلاع الطائرة وارتفاعها فانه لا يلزمه الامساك لعدم وجود بدليل يجدد اعمار الذمة بوجوبه اي بوجوب الامساك مرة اخرى - 00:02:21